

## قانون رقم ٨٣ لسنة ٢٠١٢

بتقرير حصة إضافية للمنطقة الحرة

ببورسعيد لعام ٢٠١٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر المجلس الأعلى للقوات المسلحة القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

تقرر حصة استيرادية مغفاة من الضرائب الجمركية ببلغ (١٠) ملايين جنيه كحصة إضافية لعام ٢٠١٢ ، للمنطقة الحرة ببورسعيد إضافة إلى الحصة الإضافية المقررة بالمادة الثانية بالمرسوم بقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠١١ ليصبح (٣٠) مليون جنيه ، على أن يقوم مجلس إدارة المنطقة الحرة بتوزيعها وفقاً للقواعد والأسس التي يحددها .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ شعبان سنة ١٤٣٣ هـ .

(الموافق ١٤ يوليه سنة ٢٠١٢ م) .

محمد مرسى